

الجزء الأول: (12ن)

قال الله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ وَمَنْ يَتَّبِعْ خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ فَإِنَّهُ يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ مَا زَكَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ أَبَدًا وَلَكِنَّ اللَّهَ يُزَكِّي مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ۝٢١﴾ وَلَا يَأْتَلِ أُولُوا الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ أَنْ يُؤْتُوا أُولِي الْقُرْبَى وَالْمَسْكِينِ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ۝٢٢﴾ [سورة النور] وَلَا يَأْتَلِ = ولا يحلف

1/ اشتملت الآيات على قيمة من قيم القرآن الكريم.

أ- ما مفهوم القيم في القرآن الكريم؟ (1ن)

ب- استخرج القيمة وصنفها، وبين أثارها. (2ن)

2/ للقيم علاقة بأحد نوعي الصحة، والآيات أشارت لنوع من الصحة وطريقة لحفظها.

- ما نوع الصحة المقصود؟ وضح طريقة حفظها الموجودة في الآيات. (2ن)

3/ قاس الصحابة رضي الله عنهم شرب الخمر الذي يعتبر رجس من عمل الشيطان على القذف في العقوبة.

أ- ماذا يمثل شرب الخمر والقذف في القياس السابق؟ (1ن)

ب- من أركان القياس العلة، وضح العلة المشتركة في المثال السابق، وبين معناها. (1ن)

4/ استخرج من الآيات وسيلة من وسائل تثبيت العقيدة الإسلامية، وشرحها، وبين أثرها. (3ن)

5/ استخرج من الآيات حكمين وفائدتين. (2ن)

الجزء الثاني: (08ن)

السند: رجل تبرع بقطعة أرض لصالح بناء مسجد، وبعدها توفي وترك: زوجتان، الزوجة الأولى حامل في شهرها التاسع وضعت جنينها ميتاً، والزوجة الثانية طلقها بسبب اتهامه لها بالخيانة الزوجية، وكان عليه قرض مالي لم يسدده، وأوصى بنصف أمواله لابنته الصغرى.

1/ ماذا يسمى هذا التبرع الذي قام به هذا الرجل؟ عرفه اصلاً، ثم اذكر الفرق بينه وبين الوصية. (2ن)

2/ هناك حقوق متعلقة بتركة الميت تؤدي بعد موته مباشرة.

أ - ما هي الحقوق المتعلقة بتركة هذا الميت؟ اذكرها مرتبة، وهل تنفذ وصيته؟ علل إجابتك. (2ن)

ب - حدد من لا يرث مع التعليل. (1ن)

3/ تتوعد العقوبات في الشريعة الإسلامية لتحفظ المجتمع من الانحرافات والجرائم.

أ- ما هي الجريمة التي وقعت فيها زوجة المتوفى؟ حدد عقوبتها، ثم قارن بين نوع عقوبتها والأنواع الأخرى من

العقوبات من حيث المقدار والعفو. (2ن)

ب- حدد الجرائم التي تشترك مع هذه الجريمة في نوع العقوبة. (1ن)

أساتذة المادة يتمنون لكم النجاح والتوفيق

الموضوع الأول				
الجزء	رقم السؤال	الإجابة	العلامة	
			الجزئية	الكاملة
الأول	01	أ – مفهوم القيم: مجموعة المبادئ والأخلاق والمثل العليا التي نزل بها الوحي، لتحديد علاقة الإنسان بنفسه ومحيطه وخالقه. ب – القيمة هي: التكافل الاجتماعي/ صنفها: اجتماعية ج – ذكر أثرين: تقوية روابط المجتمع/ نشر المحبة والعطاء	01ن 4×0.5	3 ن
	02	أ-نوع الصحة: الصحة النفسية ب – طريقة حفظها: التزكية والأخلاق: وذلك بالتخلي بالفضائل الحميدة كالصدق والصبر والإحسان والمحبة والعفو، والتخلي عن الرذائل كالغش والكذب والخيانة...مما يجعله مرتاح البال مطمئن النفس.	01ن 01ن	2ن
	03	أ – يمثل شرب الخمر " الفرع " المقيس، ويمثل القذف " الأصل " المقيس عليه. ب – العلة المشتركة هي: اتهام الناس في أعراضهم " الافتراء والكذب على الناس " ج – معنى العلة: هي الوصف المشترك بين الأصل والفرع، ومن أجله شرع حكم الأصل.	2×0,5 0,5ن 0,5ن	2 ن
	04	أ – الوسيلة هي: التذكير بمراقبة الله تعالى لخلقه. ب – شرحها: وذلك بتذكير الإنسان دوما بعلمه الواسع وأنه لا تخفى عليه خافية وذلك دليل على قدرته العظيمة على خلقه فيستقيم المؤمن بذلك ويلتزم طاعة ربه ويتجنب معصيته. ج – أثرها: استقامة سلوك المؤمن/ الالتزام بالطاعة وتجنب المعصية. ملاحظة: تقبل وسيلة رسم الصور المحببة للمؤمنين: بحيث يصور المؤمنون بصورة مغرية ومحبة للنفس بذكر صفاتهم وما ينتظرهم من أجر وثواب ونعيم في الجنة (الترغيب في الجنة).	01ن 01ن 2×0,5	3 ن
	05	الحكم -تحريم اتباع خطوات الشيطان -استحباب الانفاق في سبيل الله الفائدة - بيان سعة رحمة الله ومغفرته لعباده. - الحث على الصدقة والبذل والعطاء.	2×0.5 2×0.5	2 ن

		ملاحظة: تقبل كل فائدة أو حكم شرعي صحيح على أن تصحّ الإجابات الأولى فقط.													
الثاني	1	أ – يسمّى هذا التبرع: الوقف. – تعريفه اصطلاحاً: حبس الأصل وتسبيل المنفعة. ب – الفرق بين الوقف والوصية وبين الوصية <table><tr><th>الوقف</th><th>الوصية</th></tr><tr><td>يحبس الأصل فلا يباع ولا يتملك ولا يوهب</td><td>ينتقل الأصل فيجوز التصرف فيه بالبيع والتملك وغيره</td></tr><tr><td>الوقف لا حد لأكثره</td><td>يكون في حدود الثلث</td></tr><tr><td>يكون للصالح العام</td><td>يكون لغير الورثة</td></tr><tr><td>يتحقق حال حياة الواقف</td><td>لا تتحقق إلاّ بعد موت الموصي</td></tr></table> ملاحظة: يكتفى بذكر فرقين فقط.	الوقف	الوصية	يحبس الأصل فلا يباع ولا يتملك ولا يوهب	ينتقل الأصل فيجوز التصرف فيه بالبيع والتملك وغيره	الوقف لا حد لأكثره	يكون في حدود الثلث	يكون للصالح العام	يكون لغير الورثة	يتحقق حال حياة الواقف	لا تتحقق إلاّ بعد موت الموصي	2ن		
	الوقف	الوصية													
	يحبس الأصل فلا يباع ولا يتملك ولا يوهب	ينتقل الأصل فيجوز التصرف فيه بالبيع والتملك وغيره													
الوقف لا حد لأكثره	يكون في حدود الثلث														
يكون للصالح العام	يكون لغير الورثة														
يتحقق حال حياة الواقف	لا تتحقق إلاّ بعد موت الموصي														
2	أ – الحقوق المتعلقة بتركة هذا الميت هي: التجهيز – قضاء الديون – الميراث. ب – لا تنفذ الوصية، إلاّ إذا أجازها الورثة. التعليل: لأنّ الوصية لا بد أن تكون لغير الورثة، وأن تكون في حدود الثلث، والبنت الصغرى هنا تعتبر من الورثة. ج – تحديد من لا يرث مع التعليل. – الجنين: لا يرث/ التعليل: لأنّه لم يستهل صارحاً" ولد ميتاً" – الزوجة الثانية: لا يرث/ التعليل: لوجود مانع من موانع الميراث وهو اللعان بين الزوجين فلا توارث بينهما.	01ن 01ن 2×0,5	3 ن												
3	أ / الجريمة هي: الزنا/ عقوبتها هي: الحد. ب/ الفرق بين الحد والقصاص والتعزير من حيث المقدار والعفو <table><tr><th>المقدار</th><th>الحد</th><th>القصاص</th><th>التعزير</th></tr><tr><td>المقدار</td><td>مقدر شرعاً</td><td>مقدر شرعاً</td><td>غير مقدر شرعاً</td></tr><tr><td>العفو</td><td>لا يجوز العفو</td><td>يجوز العفو</td><td>يجوز العفو إذا كانت لا تتعلق بالحق العام</td></tr></table> ج/ الجرائم التي تشترك مع هذه الجريمة في نوع العقوبة هي: القذف/ السرقة/ الحراقة/ شرب الخمر.	المقدار	الحد	القصاص	التعزير	المقدار	مقدر شرعاً	مقدر شرعاً	غير مقدر شرعاً	العفو	لا يجوز العفو	يجوز العفو	يجوز العفو إذا كانت لا تتعلق بالحق العام	2×0,5 2×0,5 01ن	3ن
المقدار	الحد	القصاص	التعزير												
المقدار	مقدر شرعاً	مقدر شرعاً	غير مقدر شرعاً												
العفو	لا يجوز العفو	يجوز العفو	يجوز العفو إذا كانت لا تتعلق بالحق العام												